من العمال للولاة قراءة فى تطور النظام الاداري للدولة الإسلامية بين العصرين النبوي والراشدي

إعداد

د. يوسف راشد رشدان المطيري

دكتوراه التاريخ الاسلامي والحضارة الإسلامية

المستخلص:

لاشك أن الإسلام جاء فى رسالته ومهمته الأصيلة كدين ودولة ، فبالإضافة للدور الدينى العظيم للرسول صلى الله عليه وسلم كان له أيضاً دور سياسى ، فقد ساس أمور الدولة الإسلامية ونظم قواعدها ووضع نواة تطورها السياسى والإدارى بفطنته السياسية وحنكته الإدارية ورؤيته المتعلقة بأمر الدين وسياسة الدنيا .

لقد أُنشأ النبي "صلى الله عليه وسلم" ومن بعده الخلفاء الراشدين جهازاً إدارياً كبيرا لجمع الزكاة وصرفها، وبعد الهجرة وتأسيس الدولة في المدينة بدأت الواردات تتدفق على الدولة، فاقتضى هذا وجود وظائف خاصة لحفظ الأموال المختلفة، وإرسال العمال لجمع الصدقات، وإنشاء جهاز إداري كامل لهذه الغاية " [١].

على أية حال فإن هدف الباحث فى هذه الدراسة ليس تحليل ورصد تطور الجهاز الإدارى بشكل عام ولكن الغرض هنا هو رصد التداخل بين مصطلحى العمال والولاة ، هذا التداخل كان على مستوى الصلاحيات ومستوى التكليفات والأهم من ذلك على مستوى الكتابات التاريخية التى لم تكن واضحة فى معظم الأحيان فى تقديم الفرق بين لفظ العمال والولاة ، وتبيان المرحلة التى تم التجاوز فيها عن اللفظ الكلاسيكى الأقدم والمؤسس وهو لفظ " العمال " ، لصالح اللفظ الأكثر تطوراً وهو لفظ " الولاة " ، وبالتالى فإن هدف هذا البحث سينطلق من محاولة الرصد والوقوف على أى ملامح أو إضاءات قد تنقلها لنا الكتابات التاريخية فى هذا الصدد .

الكلمات الإفتتاحية: العمال ، الولاة ، العصرين النبوي والراشدي.

---

[١] كان النبي "ص" في بعض الأحيان يبعث إلى عماله ليمدوه بالمال اللازم لمواجهة مشكلة طارئة أو حاجة ملحة ، فقد كتب إلى العلاء بن الحضرمي أما بعد: "فإني قد بعثت إلى المنذر بن ساوي من يقبض منه ما اجتمع عنده من الجزية، فعجله بها، وابعث معها ما اجتمع عندك من الصدقة. انظر :ابن عبد البر: الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ، تحقيق : على محمد البجاوى ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٩٢،ج٤،ص٤٤٨؛ أحمد عجاج: الإدارة فى عصر الرسول " دراسة تاريخية للنظم الإدارية فى الدولة الإسلامية الأولى ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص١٦١ ، وكانت طريقة تحصيل الزكاة تتم بدفع مبلغ الزكاة إلى عامل الصدقة عندما يمر عليهم، وكانت طريقة الإقرار المباشر هي الوسيلة الأولى المتبعة في تقدير الزكاة من قبل عامل الصدقة، من توجيهات النبي "ص" في هذا الصدد "إن حقاً على الناس إذا قدم عليهم المصدق أن يرحبوا به ويخبروه بأموالهم كلها، ولا يخفوا عنه شيئا فإن عدل فسبيل ذلك، وإن كان غير ذلك واعتدى لم يضر إلا نفسه . انظر: " أحمد عجاج:الإدارة، ص١٦١ .

وعلى مستوى شرح المصطلح فالعامل هو الذى يقوم بجمع الصدقات أو الجزية، والاستعمال هو تولية العمل أيضا كالتعميل، فقول النبي "ص" "فرزقناه رزقا"، الرزق هنا ما يعطاه العامل من أجرة على عمله، وهو العمالة أيضا. والعمالة: رزق العامل بضم العين[١] أما الولاية فهى إحدى الخطط كالإمارة، والولاية :المصدر، وقد أوليته الأمر :وليته إياه. وقيل أوليته الشيء فوليه، وكذلك ولي الوالي البلد ولاية، وتولى العمل أي تقلده .وقيل الولاية بالفتح: المصدر، والولاية بالكسر :الإسم مثل الامارة والنقابة لأنه اسم لما توليته وقمت به، فإذا أرادوا المصدر فتحوا[٢] ، أما عن الوالى فى منظومة الجهاز الإدارى للدولة الإسلامية تنظيمياً فهو الحاكم الإداري للوحدة الإدارية، فيأتي في المقام الأول، ثم يأتي بعده على غير التراتبية الكاتب،أي كاتب في ديوان الجيش،وصاحب الخراج،وصاحب الأحداث" الشرطة"، وصاحب بيت المال، والقاضي، وهم جميعا تحت إمرة الوالي ويعملون تحت إدارته[٣].

العمال اللفظ المؤسس :

فى بواكير الدولة الإسلامية ارتبط لفظ العمال أول ما ارتبط بمهمة جمع الصدقات ، وكان رسول الله "صلى الله عليه وسلم" قد بعث عماله على الصدقات، فى كافة إمتداداته ، وفى كل ما أوطأ الإسلام من البلدان، وهنا لم تتجاوز الكتابات التاريخية الأولى مصطلح " العمال " فى تبيان مهام هؤلاء الأفراد [٤] ، ويلاحظ أن تحصيل وتوزيع الزكاة تطلب من الدولة دقة اختيار

---

[١] الخزاعي: تخريج الدلالات السمعية على ما كان فى عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، دار الغرب الإسلامى ، بيروت ، ١٤١٩هـ ، ص٧٨٤ .

[٢]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٧٧٨ .

[٣]محمد طقوش: تاريخ الخلفاء الراشدين، دار النفائس ، بيروت ، ٢٠٠٣ ، ص٣٣٢ .

[٤] هؤلاء العمال الذين بعثهم الرسول صلى الله عليه وسلم المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة إلى صنعاء، فخرج عليه العنسي وهو بها، وبعث زياد بن لبيد، أخا بني بياضة الأنصاري، إلى حضرموت وعلى صدقاتها، وبعث عدي بن حاتم على طيئ وصدقاتها، وعلى بني أسد، وبعث مالك بن نويرة اليربوعي– على صدقات بني حنظلة، وفرق صدقة بني سعد على رجلين منهم، فبعث الزبرقان بن بدر على ناحية منها، وقيس بن عاصم على ناحية، وكان قد بعث العلاء بن الحضرمي على البحرين، وبعث علي بن أبي طالب رضوان الله عليه إلى أهل نجران، ليجمع صدقتهم ويقدم عليه بجزيتهم . انظر : ابن هشام: " السيرة النبوية " تحقيق محمد شحاتة إبراهيم ، القاهرة، د . ت ،ج٢،ص٦٠٠؛الطبري: تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف، ١٩٦٩م،ج٣، ص١٤٧؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٣٣ ، وفضلاً عن ذلك لما أخذ النبي محمد "ص" المدينة استعمل عليها عثمان بن محمد بن خالد بن الزبير، وعلى قضائها عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله المخزومي، وعلى الشرط أبا القلمس عثمان بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعلى ديوان العطاء عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة . انظر : الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٧، ص٥٥٩ ، وبعث رسول الله "ص" امرؤ القيس بن الأصبغ الكلبي عاملاً على كلب في حين إرساله عماله على قضاعة، فارتد بعضهم . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج١،ص١٠٥ ، ١٠٦ ،وكان عكاشة بن ثور بن أصغر القرشي عاملا لرسول الله "ص"، انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٠٨٠ ، وكان عامر بن شهر الهمداني أحد عمال النبي "ص"على اليمن . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٧٩٢ ، وكان عبيد بن صخر بن لوذان

العاملين بحيث تتوافر فيهم خشية الله ويقظة الضمير وحسن السيرة، ولذلك قال النبي "ص" معظما شأن هذه الوظيفة "العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله"[١].

ولجسامة مسؤوليات هؤلاء العمال فقد قام النبي "صلى الله عليه وسلم" بتدريب عماله على الصدقات، وكان يزودهم بتوجيهاته وتعليماته ، فقد استعمل النبي "ص" عبد الله بن كعب بن النجار على أنفال بدر قبل قسمتها ، في حين استعمل على الأسرى غلاما له يدعى شقران، ثم استعمل على قسمة الغنائم محيمة بن جزء بن عبد يغوث، وكان هؤلاء الثلاثة من أوائل من عُين في الجهاز الإداري المالي في عهد الرسول "ص"[٢].

وكان من الممكن أن تجمع ولاية الصدقات لشخص واحد، مثل عمرو بن حزم على البحرين[٣]، أو تجميع ولاية الصدقات والجزية لشخص واحد مثل علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل[٤]. أو أن يقوم الوالي نفسه بجمع الصدقات وإرسالها إلى النبي "ص" مثل أبي موسى الأشعري [٥]، والعلاء بن الحضرمي[٦] ، أو تجميع الصدقة والخراج فكان النعمان بن مقرن عاملاً على كسكر، فكتب إلى الخليفة عمر يخبره أن سعد ابن أبى وقاص استعمله على جبابة الخراج[٧]،وكان أبو كرب عاملا على بيت مال الخليفة عثمان بن عفان[٨] .

الأنصاري ممن بعثه رسول الله "ص" عاملاً إلى اليمن . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٠١٧ ، وأمر النبي "ص" على من أسلم من همدان مالك بن نمط، واستعمله عليهم . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج١،ص١٣٦١، وكذلك سواد بن غزية كان عامل رسول الله "ص" على خيبر . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٧٣ .

[١] أبو يوسف : الخراج ، أبو يوسف: كتاب الخراج، دار المعرفة ، بيروت، ١٩٧٩ ، ص ٨١ ؛ الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٣٢٠؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص١٥٨ ، استعمل النبي "ص" فروة بن عمرو على غنائم خيبر حتى قسمها على مستحقيها . انظر : ابن عبد البر: الاستيعاب،ج٣،ص٢٥٩ ، وكان مالك بن نويرة عاملا للنبي "ص" على صدقات بني حنظلة، فلما قبض "ص" خلى ما كان في يده من الفرائض وقال: شأنكم بأموالكم يا بني حنظلة . انظر : البلاذري: فتوح البلدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ" ،ص١٠٣، واستعمل لنبي"ص" خالد بن سعيد بن العاص على صدقات مذحج، واستعمله على صنعاء اليمن، فلم يزل عليها إلى أن مات النبي "ص" .انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٤٢١ .

[٢] الواقدي: المغازى ، تحقيق : مارسدن جونس ، دار الأعلمى ، بيروت ، ١٩٨٩م،ج١،ص١٦٤؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص١٤٩ .

[٣] الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣ .

[٤] الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣ ؛ محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٤٥ .

[٥] ابن حبان : السيرة النبوية وأخبار الخلفاء وهى سيرة النبى وخلفائه من الثقات ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٤١٧م) ،ج٢ ،ص٥٠٥ .

[٦] البلاذري:فتوح البلدان،ص٣٧٤ .

[٧] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص١١٤ ، ١١٥.

[٨] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٤١٢ .

كما استخدمت لفظة العامل فيمن ينوب عن الرسول (ص) فى غيابه عن المدينة ، وهى وظيفة أخرى لهذا المصطلح ، فعندما خرج النبي "ص" وترك عبد الله بن أم مكتوم بالمدينة عاملا عليها وسار بأصحابه إلى بني النضير[١] ، كما وردت أسماء أخرى فى هذا الإطار حيث استعمل النبي "ص"على المدينة سباع بن عرفطة حين خرج إلى خيبر، وإلى دومة الجندل[٢] .

ومن الأهمية بمكان أن نرصد وجود لفظ الوالى مبكراً فى غزوة بدر ، فحسب نص الواقدى الذى أورد مصطلح – الوالي- مع فعل – استعمل الرسول – وكان هذا الوالى يقسم الغنائم مثلما حدث في بدر عندما جُمعت الغنائم كان فيها إبل ومتاع وأنطاع وثياب، فقسمها الوالي فجعل يصيب الرجل البعير ورثة معه، وآخر بعيران، وآخر أنطاع ، وكانت السهمان على ثلاثمائة وسبعة عشر سهماً، والرجال ثلاثمائة وثلاثة عشر، والخيل فرسان لهما أربعة أسهم. وثمانية شخص لم يحضروا وضرب لهم رسول الله "ص" بسهامهم وأجورهم، فكلهم مستحق في بدر[٣] بدر[٣] ، ولكن لا يمكننا هنا قبول ورود لفظ الولاة كتعبير عن الأدبيات الإدارية لهذه الفترة وخصوصاً أن الواقدى المتوفى فى القرن الثالث الهجرى (٢٠٨هـ / ٨٢٣م) لن يكون عاكساً للمصطلح الإدارى الواقعى فى تلك الفترة بقدر ما قدم تعبيراً عما كان سائداً فى عصر الدولة العباسية الذى عاصره والذى تطورت النظم الإدارية تطور كبير وتأثرت بشكل واضح بالتراث الفارسى فى الحكم والإدارة .

وعلى مستوى تقلد مسؤولية الأمصار لا يمكننا أن نلمح مصطلح " الولاة " فنجد ما عكسته الكتابات بوضوح أننا أمام " عمال" ، وهنا تتكرر كلمة العمال بوضوح فى سياق الكتابات المبكرة ، فقد كان زياد بن لبيد البياضي الأنصاري عامل النبي على حضرموت، والمهاجر بن أبي أمية عامله على كندة، لكنه لم يتسلم منصبه حتى توفي النبي، وأناب عنه زيادا بن لبيد بذات الصفة التى وصفت بكونه عامل [٤].

واستعمل النبي "ص" عمرو بن الحكم على على أهل نجران، وهم بنو الحارث بن كعب، وهو ابن سبع عشرة سنة، وهنا نرصد أيضاً مهام أخرى وصلاحيات لهذا العامل بأن " يفقههم في الدين، ويعلم القرآن، ويأخذ صدقاتهم، وذلك بعد أن بعث إليهم خالد بن الوليد، فأسلموا، وكتب له كتابا فيه الفرائض والسنن والصدقات والديات" [٥] ويمكن هنا أن نؤطر ونربط بوضوح شديد بين ما تورده هذه الكتابات من العلاقة بين كلمة " عامل " وكلمة " استعمل " [٦]

---

[١]ابن حبيب الحلبي: المقتفى من سيرة المصطفى ، تحقيق : مصطفى محمد حسين الذهبى ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، ص١٥٢.

[٢]ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٢،ص٦٨٢ .

[٣]الواقدي: المغازي،ج١،ص١٠٠ ، ١٠١ .

[٤]محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٨٨ .

[٥]ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٣،ص١٧٣.

[٦] استعمل النبي "صلى الله عليه وسلم" على إدارة وادي القرى الحكم بن سعيد بن العاص. انظر : الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٥،ص٢٩٣ ، أما جرش فكان على إدارتها صرد بن عبد الله الأزدي. انظر : الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٥،ص٢٩٣ ، وصخر بن حرب بن أمية استعمله النبي "ص" على نجران، فمات

كما يمكننا أن نرصد أسماء لقامات كبيرة أيضاً فى الحديث عن الاستعمال عصر الرسول (ص) حيث وجه أبو بكر إلى عمان ، واستعمل رسول الله "ص" عكرمة بن أبي جهل على هوازن [١] ، واستعمل النبي "ص" أبا سفيان بن حرب على نجران فولاه الصلاة والحرب، [٢]، وبعث رسول الله "ص" علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقتهم، ويقدم عليه بجزيتهم[٣] ، ويذكر ابن إسحاق أن النبي "ص" بعث أبا عبيدة بن الجراح قاضياً إلى نجران، وذلك أن وفد نجران طلبوا من رسول الله أن يبعث معهم رجلا من أصحابه يرضاه لهم يحكم بينهم في أمور اختلفوا بينهم فيها، فدعا النبي "ص" أبا عبيدة لهم [٤].

وفى إطار رصد الحالة الإدارية فى الاستعمال والتولية عصر الرسول (ص) فقد كان النبي فى بعض الأحيان يرسل أكثر من عامل له على بعض الولايات ، فعلى سبيل المثال بعث رسول خمسة عمال على أخلاف اليمن سيف بن عمر ومعاذ بن جبل، وخالد بن سعيد بن العاص، والطاهر بن أبي هالة، وعكاشة بن ثور، فبعثهم متساندين، وأمرهم أن يتياسروا، وأن ييسروا ولا يعسروا، ويبشروا ولا ينفروا، وأن يطاوعوا معاذ ولا يخالفهوه [٥] ، كما أرسل النبي "ص"

النبي "ص" وهو وال عليها. انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٧١٤ ،كما استعمل أبان بن سعيد بن العاصي على البحرين برها وبحرها إذ عزل العلاء بن الحضرمي عنها، فلم يزل عليها أبان إلى أن توفي رسول الله "ص" . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج١،ص٦٢ ، ، وكان صرد بن عبد الله عاملا للنبي "ص" على جرش . انظر : ابن حبان:السيرة النبوية،ج١ ،ص٣٨٦ .

[١]ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٠٨٢ .

[٢]ابن عبد ربه: العقد الفريد ، تحقيق: أحمد أمين وآخرون، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م ،ج٦،ص١٣.

[٣]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣ .

[٤]البلاذري:فتوح البلدان،ص٣٩٥؛الواقدي:فتوح الشام،ج١،ص١٣٣ .

[٥]ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٧٧٥ .

كتب النبي "ص" لأحد عماله على اليمن " عمرو بن حزم " أنه قد بعث إلى بني الحارث بن كعب بعد أن ولى وفدهم عمرو بن حزم ليفقههم في الدين، ويعلمهم السنة ومعالم الإسلام، ويأخذ منهم الصدقات، وكتب له كتابا عهد فيه عهده وأمره فيه ما يلي:-

أمره بتقوى الله في أمره كله، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، وأمره أن يأخذ بالحق كما أمره الله، وأن يبشر الناس بالخير ويأمرهم به، ويعلم الناس القرآن ويفقههم فيه، وينهي الناس، فلا يمس القرآن إنسان إلا وهو طاهر، ويخبر الناس بالذي لهم والذي عليهم، ويلين للناس في الحق ويشتد عليهم في الظلم، ويبشر الناس بالجنة وبعملها، وينذر الناس النار وعملها، ويستألف الناس حتى يفقهوا في الدين، ويعلم الناس معالم الحج وسنته وفريضته،وينهى الناس أن يصلي أحد في ثوب واحد صغير، وينهى إذا كان بين الناس هيج عن الدعاء إلى القبائل والعشائر، وليكن دعواهم إلى الله وحده لا شريك له، فمن لم يدع إلى الله ودعا إلى القبائل والعشائر، فليقطفوا بالسيف حتى يكون دعواهم إلى الله وحده لا شريك له، ويأمر الناس بإسباغ الوضوء ، وأمر بالصلاة لوقتها، وإتمام الركوع والخشوع، وأمره أن يأخذ من المغانم خمس الله، وما كتب على المؤمنين في الصدقة: من

على بن أبى طالب إلى اليمن قابضا للأخماس، وخالدا متوليا للحرب[١]،كما شملت اختصاصات بعض العمال في ولاياتهم الجمع بين القضاء والتنفيذ ،فاستعمل النبي "ص" عتاب بن أسيد على مكة بعد فتحها واليا وقاضيا[٢] .

وعندما اتسعت الدولة الإسلامية لتشمل الجزيرة، كان لابد من إرسال الولاة إلى أطراف الدولة المختلفة يعهد إليهم بالقضاء كجزء من أعمالهم في إدارة شؤون الولاية، فبعث عليا إلى اليمن وقال له "ادعهم إلى الإسلام ... واقض بينهم" ، كما تقلد على بن أبى طالب عمل القضاء فى اليمن ، وقد بقى قاضيا في اليمن حتى جاء إلى النبي "ص" في حجة الوداع ولم يرجع إليها بعد ذلك[٣] .

من المؤكد أن عملية إرسال العمال فى العصر النبوى أعقبت انتشار الإسلام خارج حدود المدينة المنورة بإرسال عماله إلى الأقاليم التي دخلت في دين الله، وذلك بغرض تلقين العرب مبادئ الدين، وجمع الصدقات منهم، فكان إذا وفد عليه وفدا يعهد إليه أن يعلم قومه دينهم، خصوصا إذا كان الوفد رأسا في قومه [٤] .

لقد كان النبي "ص" في اختياره لهؤلاء العمال يُغَلب اعتبارات الكفاءة على اعتبارات السن أو الغنى أو غير ذلك، وحذر النبي "ص" من تولية غير الكفؤ في إدارة من الإدارات ،وكان النبي

العقار عشر ما سقت العين وسقت السماء. وعلى ما سقى الغرب نصف العشر، وفي كل عشر من الإبل شاتان، وفي كل عشرين أربع شي، فإنها فريضة الله التي افترض على المؤمنين في الصدقة؛ فمن زاد خيرا فهو خير له ، وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان بدين الإسلام فإنه من المؤمنين؛ له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم، ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يرد عنها. وعلى كل حالم– ذكر أو أنثى حر أو عبد– دينار واف أو عرضه ثيابا، فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله، ومن منع ذلك فإنه عدو لله ولرسوله وللمؤمنين جميعا . انظر : محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ، دار النفائس ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ص٢٠٦–٢٠٩ .

[١]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣ .

[٢]ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٤،ص١٧٥٤.

[٣]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص٢٣٨ .

وفي الوقت الذي كان فيه العمال المسلمون ينظمون شئون ولاياتهم، ويجمعون الصدقات، جاءتهم كتب الأسود العنسي ينذرهم فيها أن يردوا ما بأيديهم، فهو أولى به "أيها المتوردون علينا أمسكوا علينا ما أخذتم من أرضنا، ووفروا ما جمعتم، فنحن أولى به، وأنتم ما أنتم عليه"، وأعلن حركته الانفصالية، فعد **عمال** النبي دخلاء على اليمن، مغتصبين لأرضهم، وكان معاذ بن جبل عامل النبي على اليمن قد نفذ سياسة تخدم السلطة المركزية التي كان النبي قد حدد قواعدها في المدينة، ويبدو أن هذه السياسة كانت تتعارض مع النزعات الاستقلالية التي تتحكم بأهل اليمن . انظر : الطبري: تاريخ الرسل والملوك،ج٣، ص٢٢٩؛ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص٩٦٦؛محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٤٥ .

[٤] مصطفى دويدار : وادى القرى فى العصر النبوى ، بحث منشور بمجلة الإستواء ، جامعة قناة السويس ، مصر ، ٢٠١٨ ، ص ٥٣٠ .

"ص" لا يخضع لتأثير الضغوط، لتغيب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة[١] ، وتشير النصوص إلى الصيغة التي كان الرسول "ص" يتبعها في تعيين الولاة، فكانت تتم إما بصورة شفوية يضمنها النبي "ص" الاختصاصات، ووصايا أخرى، أو تكون بصورة مكتوبة كما يتضح من كتاب النبي "ص" لعمرو بن حزم حين ولاه نجران ، وكتاب النبي "ص" إلى عبادة بن الأشيب العنزي ، ورفاعة بن زيد حين ولاهم على أقوامهم [٢] .

كما كانت هناك مجموعة من المناطق الإدارية الصغيرة كانت مستقلة قبل الإسلام ولم تكن تابعة إداريا لدولة من الدول المجاورة مما جعل النبي "ص" ومن بعده الخلفاء الراشدين يتخير أمراءه من الصحابة الذين اشتهروا بالعلم والكفاية والكفاءة والجاه والسلطان ولديهم المقدرة على بعث الإيمان في قلوب من يرسلون إليهم ، لأن مهمة هؤلاء لم تكن إدارية فقط، بل كانت مهمة دعوية تعليمية فهم يعلمون الناس الإسلام ويؤمونهم في الصلاة [٣] ، وكان يؤكد عليهم بوصايا تدل على الغرض من إرسالهم وتعكس هذه الوصايا أيضاً سماحة الدعوة الإسلامية فعلى سبيل المثال كان يقول لهم "إني لم أبعثكم جبابرة، ولكن بعثتكم أئمة. فلا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تجرموهم فتفتنوهم، ولا تمنعوهم فتظلموهم، وأدروا لقحة المسلمين" [٤] .

من المؤكد إذن أن هؤلاء العمال – وغيرهم - كانوا يقومون بتعليم الناس، ففي كتابه إلى عمرو بن حزم واليه على نجران أمره أن يفقههم في الدين ويعلمهم القرآن الكريم ، وعين النبي "ص" عتاب بن أسيد واليا على مكة، ومعاذ بن جبل مقرئا ومعلما، وبعث النبي "ص" أبا هريرة مع العلاء بن الحضرمي إلى البحرين يعلم الناس الإسلام، ويفقههم في أحكامه[٥].

يمكن أيضاً أن نلمح إنعكاس هذه الوصايا النبوية للعمال والتى اتضحت من خلال كتاب النبي "ص" إلى عمرو بن حزم حين ولاه على نجران فجاء فيه "عهد من رسول الله لعمرو بن حزم حيث بعثه إلى اليمن "أمره بتقوى الله في أمره كله ، وأمره أن يأخذ الحق كما أمره أن يبشر الناس بالخير ويأمرهم به. ويلين لهم في الحق ويشتد عليهم فيه ، ويعلم الناس معالم الحج وسننه وفرائضه"[٦] .

وعلى جانب آخر فكان العمال يأخذون رواتبهم عينية وليست نقدية بالكامل، فراتب عتاب كان يتضمن بالإضافة إلى النقود شيئا عينياً بردين معقدين، وقد يكون الراتب عينيا فقط إذ استعمل النبي "ص" قيس بن مالك الهمذاني على قومه، وخصص له قطعة من الأرض يأخذ نتاجها،

---

[١] أحمد عجاج:الإدارة، ص١٠٥ .

[٢] الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص١٠٧ .

[٣] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٣٥٦ .

[٤] مصطفى دويدار : وادى القرى فى العصر النبوى ، ص ٥٣١ .

[٥] البلاذري:فتوح البلدان،ص٣٧٤؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص١٢٥.

[٦] البلاذري:فتوح البلدان،ص٣٧٤؛أحمد عجاج:الإدارة، ص١٠٨.

وكتب له النبي "ص" كتابا جاء فيه أقطعه النبي من ذرة يسار مائتي صاع، ومن زبيب خيوان مائتي صاع جار ذلك لك ولعقبك من بعدك أبدا أبدا[١].

ومن الجدير بالذكر فقد ضمنت الدولة الاسلامية لهم حقوقا مادية، فكان يعين لكل منهم راتبا يكفيه، وتشير النصوص إلى أن أول راتب محدد كان لعتاب بن أسيد والي مكة، فقد رزقه النبي "ص" درهمين عن كل يوم راتب يومي نظير إدارته، وأخذت الدولة على عاتقها توفير الضروريات الحياتية للولاة، وقد خصصت رزقا لرجال إدارته حتى ولو كانوا أغنياء، ولم يقبل أن تكون عمالة أحدهم صدقة على المسلمين، فاستعمل النبي "ص" وائل بن حجر بن ربيعة على أقيال من حضرموت، وكتب معه ثلاثة كتب، وأقطعه أرضا[٢] ، وكانت رواتب العمال تتغير بيغير أحوال المعيشة، فهي ليست ثابتة [٣] .

وإنطلاقا من تعيين الرواتب الكافية للولاة، وتوفير جميع الاحتياجات النفسية والمادية لهم، فقد منعهم النبي "ص" من قبول الهدايا من أفراد الرعية واعتبر ذلك غلولا فقال "من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول" [٤].

وبالتالى فقد كانت ثمة رقابة تتركز في الأمور المالية وعلى عمل الولاة - إن صح التعبير - تجاه الرعية خاصة. كان لهؤلاء العمال مجموعة من الحقوق ضمنتها لهم الدولة، فلهم الطاعة في المعروف ، فربط طاعتهم بطاعة الله ورسوله، ولا سيما في البيئة العربية القبلية التي لا تعرف الطاعة[٥] ، إذن فلم يهمل النبي "ص" أمر ولاته، فهو يسأل عن سيرتهم ويتحرى أخبارهم، ومن المعايير البسيطة في الرقابة الإدارية على سلوك الولاة فكانت الرقابة الإدارية للنبي "ص"مباشرة فقد حاسب النبي "ص" أحد عماله يسمى ابن اللتبية عندما بعثه على عمل فجاء، فقال "هذا لكم وهذا أهدي إلي"، فغضب النبي "ص" وقال "ألا جلس في بيت أمه، فينظر أيهدى إليه أم لا؟"[٦] ، وحسب أحد الباحثين فقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على محاسبة عماله، وكان يستوفي الحساب عليهم، ويحاسبهم على المستخرج والمصروف [٧] .

ماهية مصطلح العمال فى العصر الراشدى وإرهاصات التطور :

عصر الخليفة أبو بكر الصديق :

استُخدم مصطلح العمال بوضوح أيضاً فى العصر الراشدى تمهيداً للاشتباك اللاحق الذى سيحدث بين مصطلحى العامل والوالى ، ويمكننا أن نرصد الأمثلة على حضور مصطلح العمال

---

[١]الهيثمي: المقصد العلي فى زوائد أبى يعلى الموصلى ، دار الكتب العلمية ، بيرت ، د.ت .،ج١،ص٢١٤؛ أحمد عجاج:الإدارة، ص١١٠؛ محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية، ص٢٣٣ .

[٢]ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٤،ص١٥٦٢ .

[٣] مصطفى دويدار : وادى القرى فى العصر النبوى ، ص٥٣٢ .

[٤]الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار قتيبة ، الكويت ، ١٩٨٩ ، ص١٩٨ .

[٥] أحمد عجاج:الإدارة، ص١٠٩ .

[٦] ابن قدامة: المغنى ، تحقيق : طه الزينى وآخرون ، مكتبة القاهرة ، ١٩٦٨ ،ج١٤،ص٥٨ .

[٧] مصطفى دويدار : وادى القرى فى العصر النبوى ، ص ٥٣٢ .

فى تلك الفترة المبكرة من تاريخ الدولة الإسلامية ، فقد استعمل الخليفة أبو بكر الصديق في بداية خلافته خالد بن سعيد على ربع من أرباع الشام، وكان أول من استعمل عليها [١] ، وكان المهاجر بن أبي أمية عامله على صنعاء [٢].

لقد استمرت صفة "الاستعمال" وما اقترن بها من مصطلح " العمال " فى الحضور الطاغى فى تلك الفترة التاريخية واستمر انعكاسها فى متون المصادر التاريخية ، ويمكن هنا أن نذكر حالة أحد العمال لنرصد حضوره بصفة الاستعمال عبر فترة طويلة من تاريخ عصر الراشدين ، فقد (استعمل) أبو بكر الصديق يعلى بن أمية على بلاد حلوان في الردة، ثم (عمل) للفاروق عمر على بعض اليمن، فحمى لنفسه حمى، فبلغ ذلك عمر، فأمره أن يمشي على رجليه إلى المدينة، فمشى خمسة أيام أو ستة إلى صعدة، وبلغه موت عمر، فركب، فقدم المدينة على عثمان (فاستعمله) على صنعاء[٣].

ومن الجدير بالذكر فقد أقر الخليفة " أبو بكر الصديق " العديد من عمال الرسول (ص) على أعمالهم وهو ما توضحه لنا هذه الرواية " فقد رجع خالد وأبان وعمر، بني سعيد بن العاص عن عمالتهم حين مات رسول الله "ص" فقال أبو بكر :ما لكم رجعتم عن عمالتكم؟ ما أحد أحق بالعمل من عمال رسول الله "ص"، ارجعوا إلى أعمالكم .فقالوا: نحن بنو أبي أحيحة، لا نعمل لأحد بعد رسول الله "ص" أبدا [٤] .

ومن صلاحيات العامل فى تلك الفترة أن يقوم بتدبير أمر الجند في بلده، وتنظيمهم وقيادتهم في الجهاد ، والنظر في الأحكام، وفض المنازعات، وجباية الخراج والزكاة والجزية، وحماية أمر الدين، وتطبيق الحدود فعين أبي بكر الصديق القادة الذين أرسلهم لفتح بلاد الشام ولاة على المناطق التي كلفوا بفتحها، فقد ولى عمرو بن العاص على فلسطين، وشرحبيل بن حسنة على الأردن، ويزيد بن أبي سفيان على دمشق، وأبا عبيدة بن الجراح على حمص، وأنه إذا حدث قتال فأميرهم هو الذي يكون في عمله[٥].

ومن خلال متون الرسائل السياسية ومناشير تلك المرحلة يمكن أن نتفهم مدى إتساع مسؤوليات العمال وإطلاق أيديهم للقيام بمهام أكثر جسامة ، فقد أرسل أمير المؤمنين أبي بكر كتاباً إلى عامل ثقيف زمن الردة إن النبي "ص" كان قد عاهد ثقيفا :أنهم لا يحشرون ولا يعشرون ولا يستكرهون بمال ولا نفساً ، ولكن لما توفي النبي "ص" وارتدت العرب عوام أو خواص، وأمسكوا الصدقة وكتب أبو بكر إلى عامله عثمان بن أبي العاص، أن يضرب بعثا على أهل الطائف[٦].

---

[١] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٣،ص٩٧٥ .

[٢] البلاذري:فتوح البلدان،ص١١١ .

[٣] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٤،ص٦٨٧ .

[٤] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٢،ص٤٢٢.

[٥] محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٣ .

[٦] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٣،ص١٠٣٥؛ محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية، ص٢٨٨ .

عصر الخليفة عمر بن الخطاب والإنطلاقة الإدارية الكبرى :

اتسعت الأراضي الإسلامية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب اتساعاً كبيراً مما اقتضى وضع تنظيم محكم حتى تسهل إدارتها، والإشراف على مواردها، والمعروف أن الخطوة الأولى لنظام الحكم، والتي يتفرع منها جميع التنظيمات هي تقسيم الدولة إلى ولايات أو أقاليم، وعلى ذلك فقد عين عمر أميراً حاكماً على كل ولاية يتحمل تبعات الحكم، ويكون نائباً عنه، ويمضي الوقت، أدرك أن الولاة لا يستطيعون القيام بكل الأعباء التي تتطلبها الولاية، ففصل القضاء عن اختصاص الولاة، وعين قاضياً على تلك الولايات، وكان يمدهم بتوجيهاته، وخصهم بالأرزاق، وقد تنقسم الولاية أحيانا إلى وحدات محلية تتبع الوالي أو الأمير، كما كان يطلق عليه، وكان نظام الولاية صورة مصغرة في هيكليته لنظام المدينة المنورة المركزي[١].

ونظراً لثقل القيام بأعباء الولاية فكان أول ما فعله أن فصل القضاء عن الولاية، فجعل بجانب العامل قاضيًا ينظر في أمور القضاء لا عمل له غيره ، فجعل الخليفة عمر بن الخطاب أرض القدس والساحل ليزيد بن أبي سفيان وجعل أبا عبيدة واليا عليه وسير عمرو بن العاص إلى مصر واستعمل على قضاء حمص عمرو بن سعيد الأنصاري[٢] ، وعياض بن غنم عامل عمر بالشام[٣]. واستعمل عمر بن الخطاب عروة البارقي عامله على قضاء الكوفة، وضم إليه سلمان بن ربيعة[٤].

أما إدارة الوالي فقد كانت مستقلة، وتشمل عدداً من الموظفين يعينهم الخليفة عادة، فعندما ولى عمر عمارا على الكوفة أمده بعشرة من الإداريين من أكفاء الرجال كان من بينهم قرظ الخزرجي[٥]، أما الكاتب فكان جديرا في الإنشاء والخطابة، فعندما كان أبو موسى الأشعري واليا على البصرة، كان عمر يعجب لبلاغة كاتبه زياد بن سمية، ويتعجب لفصاحته[٦] .

ومن الجدير بالذكر فقد كانت كلمة العامل حاضرة بوضوح عصر الخليفة عمر بن الخطاب وتظهر كلمة العامل فى حديث محمد بن أبى بكر الصديق فعندما ولى الخليفة عمر بن الخطاب -محمد بن أبي بكر- ، وأوصاه بالناس مشافهة، وذكر محمد الوالي للناس إن رأيتم عاملا عمل غير الحق زائغا، فارفعوه إلي، وعاتبوني فيه، فإني بذلك أسعد[٧].

على مستوى آخر من الحديث فقد كان العامل فى عصر عمر بن الخطاب عوناً للخليفة فى جمع المعلومات التى يمكن أن تكون مرجعية لاتخاذ القرار ، وربما يمكن أن نتفهم ذلك بوضوح من خلال كتاب الخليفة عمر بن الخطاب إلى عامل العراق والذى طلب منه أن يبعث له برجلين

---

[١] محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٢٩ .

[٢] الواقدي:فتوح الشام،ج١،ص٢٣٥ .

[٣] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٣،ص١٢٣٤.

[٤] ابن عبد البر :الاستيعاب،ج٣،ص١٠٦٥ .

[٥] ابن قدامة:المغنى،ج٣،ص٤٧؛ البلاذري:فتوح البلدان،ص١٧٨، ١٧٩؛محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٢ .

[٦] ابن حبان :السيرة النبوية ،ج٢،ص٥٣٢؛ الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٦٩ ، ٧٠ .

[٧] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٥٥٦ ، ٥٥٧ .

نبيلين يسألهما عن العراق، فبعث إليه عامل العراق لبيد بن ربيعة العامري، وعدي بن حاتم الطائي، فلما قدما المدينة أناخا راحلتيهما بفناء المسجد[١].

وبطبيعة الحال فقد كان عصر الخليفة عمر بن الخطاب نقطة التحول الكبرى فيما لحق فى الدولة الإسلامية من تطورات فى النظم والإدارة ، انعكست هذه التطورات أيضاً على العمال ومهامهم والمحاذير الواجب تجنبها ، فإذا استعمل الفاروق عمر عاملاً كتب له عهداً، وأشهد عليه رهطاً من المهاجرين والأنصار، واشترط عليه ألا يركب برذونا، ولا يأكل نقياً، ولا يلبس رقيقا، ولا يتخذ بابا دون حاجات الناس[٢] ، وكان الفاروق عمر إذا بعث عاملا له على عمل يقول: "اللهم إني لم أبعثهم ليأخذوا أموالهم، ولا ليضربوا أبشارهم، من ظلمه أميره فلا إمرة عليه دوني"[٣] ، ولم يكن تولى الأعمال عصر عمر بن الخطاب إعتباطاً أو تطوعاً أو شأن غير غير منظم بل كان وفق نظام إدارى محكم له حقوق وعليه واجبات مثال ذلك ما قيل عن عبد الله بن السعدي الذى قدم على عمر في خلافته، وأراد أن تكون عمالته صدقة على المسلمين فرفض الخليفة عمر[٤].

ومن ذات الحديث المتعلق بالتنظيم المحكم نجد أن عامل الصدقات كان يؤدي مهمته مرة في السنة لفترة معينة إلا أن يكون مستقراً في المنطقة التي أرسل إليها لكونه واليا عليها أو زعيما من زعماء القبائل فكان يجمع بين وظيفتين في آن واحد، كما كانت هناك آليات لإستبدال وعزل الولاة لأسباب متعددة ، نجد على سبيل المثال أن الخليفة عمر بن الخطاب استعمل أبا موسى الأشعري عاملا على البصرة، وأمره أن يبعث إليه المغيرة لشكوى أهل البصرة منه [٥]، ثم صرف إلى الكوفة، ثم استعمل عمر بن سراقة، ثم صرف عمر بن سراقة إلى الكوفة من

---

[١]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٠ ؛ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٥١ .

[٢]الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٢٠٧ ، ٢٠٨ .

[٣]الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٢٠٣ ، من أبرز العمال الذين استعملهم الخليفة عمر بن الخطاب جزي جزي بن معاوية كان عاملا لعمر بن الخطاب على الأهواز. انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج١،ص٢٧٤،ج٢ص٧١٨ ، واستعمل الفاروق عمر معاذ بن جبل على الشام حين مات أبو عبيدة، فمات من عامه ذلك في ذلك الطاعون، فاستعمل موضعه عمرو بن العاص، وعمواس قرية بين الرملة وبيت المقدس . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص٤٠٥ ، واستعمل عمر بن الخطاب عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي فترة من الزمن . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص٩٤٥ ، وكان الفاروق عمر بعث السائب بن الأقرع الثقفي بكتابه إلى النعمان بن مقرن، ثم استعمله عمر على المدائن . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٧٠ كما استعمل عمر بن الخطاب زياد بن أبي سفيان،على بعض صدقات بعض أعمال البصرة. انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٦٢٣، واستعمل الخليفة عمر سلمة بن سلامة الأنصاري على اليمامة . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٦٤١ .

[٤]أحمد عجاج:الإدارة، ص١١٠، ١٠٩ .

[٥]الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٦٩ ، ٧٠ .

البصرة، وصرف أبو موسى إلى البصرة من الكوفة، فعمل عليها مرة ثانية[١]، واستعمل عمر أبا هريرة على البحرين واليمامة ثم عزله، ثم أراده على العمل فأبى عليه [٢] .

من التطورات الأخرى التى يمكن رصدها فى اختصاصات العمال عصر الخليفة عمر بن الخطاب أن العامل كان فى بعض الأحيان يقوم بدور السفير ، فقد كان عمر بن الخطاب يرسل مع العمال المعاهدات ، فعلى سبيل المثال عقد الفاروق عمر بن الخطاب معاهدة مع شهر براز وأهل أرمينيا وأرسل نصوصها مع سراقة بن عمرو عامله شهر براز [٣] .

وكتب بالعراق سعد بن أبي وقاص عندما فتح القادسية إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتابا وسلم الكتاب إلى زيد بن عمرو فركب نجيبه وسار نحو المدينة[٤] ، كما كان منوط بالعامل إرسال المكاتبات للقوى السياسية بإسم الخليفة ، أضف إلى ذلك أن العامل كان مختصاً أيضاً بإرسال المكاتبات للخليفة كتقارير حالة عن أى قلاقل سياسية أو حربية وكان أبو عبيدة عاملا للخليفة عمر بن الخطاب على حمص فعندما فتحها كتب إلى أهل حمص وبطريقها الجديد وهو هربيس كتاباً [٥] .

---

[١] الطبري:تاريخ الرسل والملوك، ج٣، ص٥٩٧، ج٤، ص٨٣ .

[٢] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص١١٢؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٤،ص٧٧١ .

[٣] وكانت ما نصت عليه أنه أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وملتهم، ألا يضاروا، ولا ينتقضوا. وعلى أهل أرمينية والأبواب، الطراء منهم والتناء، ومن حولهم فدخل معهم أن ينفروا لكل غارة، وينفذوا لكل أمر ناب أو لم ينب رآه الوالي صلاحا.على أن يوضع الجزاء عمن أجاب إلى ذلك إلا الحشر، والحشر عوض من جزائهم. ومن استغني عنه منهم وقعد، فعليه مثل ما على أهل آذربيجان من الجزاء، والدلالة، والنزل يوما كاملا، فإن حشروا وضع ذلك عنهم، وإن تركوا أخذوا به . انظر : محمد حميد الله:مجموعة الوثائق السياسية، ص٤٥٦ ، ٤٥٧ .

[٤] قال فى هذا الكتاب " بسم الله الرحمن الرحيم من العامل بالعراق سعد بن أبي وقاص إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أما بعد سلام عليك وإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو وأصلي على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وانا وصلنا إلى العراق والتوفيق يقدمنا والنصر يؤيدنا وقد اطلع الله على قلوبنا وامتحن خفي أسرارنا فما وجد فيها سواه ولا نعبد إلا إياه فوفى لنا بوعده إذ وفينا بصادق عهده فلقينا العدو وهو شاكي السلاح وغير راجع عن الطماح وقد شمر لنا عن ساق الجد فدارت لنا عليه الدوائر فهزمنا كتائبهم وزلزلنا مواكبهم واستأصلنا شأفتهم وقتلنا مقدمهم فجرى بذلك سابق القدر فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وملكنا الحيرة والقادسية وأنزل الله بأعدائنا الرزية فلما كان بعد الفتح بيوم قدم المرقال وهشام وسبعون رجلا من الصحابة وبعده بثلاثة أيام قدم سبعمائة من الشام من جند أبي عبيدة ولم أسلم لأحد شيئا من الغنيمة ونحن ننتظر أمرك في ذلك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وعلى جميع المسلمين " انظر : الواقدي:فتوح الشام،ج٢،ص١٧٩ .

[٥] قال فى هذا الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم من أبي عبيدة عامل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله الله عنه على الشام وقائد جيوشه أما بعد فإن الله تعالى قد فتح علينا بلادكم ولا يغرنكم عظم مدينتكم وتشييد بنيانكم وكثرة رجالكم فما مدينتكم عندنا إذا أتاكم الحرب إلا كالبرمة قد نصبناها في وسط عسكرنا والقينا اللحم فيها وجميع العساكر يتوقع الأكل منها وقد داروا بها ينتظرون نضجها واكل ما فيها ونحن ندعوكم إلى دين ارتضاه لنا ربنا عز وجل فإن اجبتم إلى ذلك إرتحلنا عنكم وخلفنا عندكم رجالا منا يعلمونكم أمر دينكم وما فرض الله تعالى عليكم وأن أبيتم الإسلام قررناكم على أداء الجزية وإن أبيتم الإسلام والجزية فهلموا إلى الحرب والقتال

ومن الاختصاصات الأخرى للعمال التكليف بقيادة الجيوش فعمار بن ياسر عامل عمر بن الخطاب على الكوفة وقد بعث جيشا يستغزي ما فوق الأنبار عليه سعد بن عمرو الأنصاري، وقد أتاه أهل هذه الحصون فطلبوا الأمان فأمنهم[١].

ومن التطورات التى لحقت بصلاحيات العمال فى عصر الخليفة عمر بن الخطاب ما نرصده مع أبى عبيدة الجراح ، فبجانب تعيينه جماعات من المقاتلين فى النواحى المفتوحة والنواحى التى يُخشى من أى هجمات عليها فى بلاد الشام نجد أن العامل نفسه – أبو عبيدة الجراح – يولى كل كورة فتحها عاملاً ، فى تطور واضح للهيكل الإدارى فى الدولة الإسلامية [٢] ، وتوضح لنا حالة أبى عبيدة الجراح إتساع صلاحيات العامل فى عصر عمر بن الخطاب وفي خلافة الخليفة عمر بن الخطاب جمع الشام كله في السلم، والحرب لأبي عبيدة بن الجراح فقد عمد أبو عبيدة أثناء عملية الفتوح إلى تعيين وال على كل مدينة صالحه أهلها، وضم جماعة من المسلمين إليه، وقد تمتع العامل بصلاحات عسكرية، ومدنية واسعة بوصفه رأس الهرم التنظيمي في ولايته، فهو الذي يوجه القادة، ويعين العمال على الكور، ويوافق على عقود الصلح التي يبرمها قادئه[٣].

كما جمع بعض العمال بين تقلد عمل المصر وتقلد قيادة إحدى الجيوش الفاتحة كما حدث فى حالة النعمان بن عمرو بن مقرن المزني عامل عمر بن الخطاب على على كسكر وناحيتها [٤].

وعمل الخليفة عمر بن الخطاب بمبدأ الإنابة، إنابة رجال لبعض الولاة بحضورهم، فقد عين السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي نائبا لعبد الله بن عتبة على سوق المدينة، وكان عبد الله بن عبد الله بن عتبان نائبا لسعد بن أبي وقاص على الكوفة[٥] .

ومن الجدير بالذكر فمن الشروط المعتبرة لتقلد الأعمال عصر الخليفة عمر بن الخطاب أن يكون حراً مسلماً عادلاً عالماً بأحكام الزكاة إن كان من عمال التفويض، وإن كان منفذا قد عينه الإمام على قدر يأخذه جاز أن لا يكون من أهل العلم بها، ويجوز أن يتقلدها[٦] من تحرم عليه

حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين ثم طوى الكتاب وسلمه إلى رجل من المعاهدين وكان ذلك الرجل يحفظ بالعربية والرومية . انظر : الواقدي:فتوح الشام،ج١،ص١٣٣ .

[١]البلاذري:فتوح البلدان،ص١٧٨ ، ١٧٩ .

[٢]البلاذري:فتوح البلدان،ص١٥١ .

[٣]البلاذري:فتوح البلدان،ص٣٩٥؛الواقدي:فتوح الشام،ج١،ص١٣٣

[٤]البلاذري:فتوح البلدان،ص٢٩٦ ، ٢٩٧؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٤،ص٦٠٦ .

[٥]الطبري: تاريخ الرسل والملوك،ج٤،ص٣٣٠؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٧٦؛محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٢ .

[٦]وله إذا قلدها ثلاثة أحوال:أحدها :أن يقلد أخذها وقسمها، فله الجمع بين الأمرين .والثاني :أن يقلد أخذها، وينهى عن قسمتها، فنظره مقصور عن الأخذ، وهو ممنوع من القسم، والمقلد بهما بتأخير قسمها مأثوم إلا أن يجعل تقليدها لمن ينفرد بتعجيل قسمها.والثالث :أن يطلق تقليده عليها، فلا يؤمر بقسمها، ولا ينهى عنه، فيكون بإطلاقه محمولا على عمومه في الأمرين من أخذها وقسمها، فصارت الصدقات مشتملة على الأخذ والقسم لكل واحد منهما حكم.الماوردي:الأحكام السلطانية، ص١٨١ .

الصدقات من ذي القربى، ولكن يكون رزقه عن سهم المصالح[١] ومن ذلك فاعتمد الخليفة عمر بن الخطاب في اختيار العمال أو - الولاة - على توفر عدة صفات في المرشح في ما سمي بالشروط العمرية، لعل أهمها، القوة والقدرة المؤهلة للنهوض بالعمل المسند إلى المكلف به، والرحمة والرأفة بالناس، فكان لا يوالي الرجل الذي يخشى من شدته على الرعية لفقدان الرحمة، وأن لا يكون من آل النبي، ولا من أكابر الصحابة، وذلك لأن رسول الله كان لا يوليهم شيئا من ذلك، إنه لا يريد أن يدنسهم بالعمل، فقد يرتكبون أخطاء لا يمكن السكوت عليها، فيقع الخليفة في الحرج من واقع إنزال العقاب المناسب بهم، وذلك لا يريده، أما السكوت عن تجاوزاتهم، وأخطائهم فهو أشد ، وأن لا يكون المرشح حريصا على الولاية، فقد أثر عن عمر أنه أراد تولية رجل على ولاية لا يواقف مقتديا بذلك بالنبي ، وتطبيق حكم الله، وإحلال العدل ونشر الأمن، والطمأنينة بين الناس[٢].

ودليلا على ذلك رفض عمر بن الخطاب طلب عمرو بن العاص في الولاية قائلا: ويلك يا عمرو إنك ما تطلب بقولك هذا إلا الرياسة والشرف فاتق الله ولا تطلب إلا شرف الأخرة ووجه الله تعالى، فرفض الفاروق عمر أن يكون عمرو بن العاص والياً على أبي عبيدة لأنه أقدم سابقة منه والنبي "ص"لى الله قال فيه أبو عبيدة أمين الأمة قال عمرو ما ينقص من منزلته إذا كنت واليا عليه[٣].

وعلى جانب آخر يتعلق بعلاقة العمال بالأمور المالية فقد كان جمع المتعلقات المالية والخراج مهمة أساسية من مهام العامل ، وتنقل لنا الروايات التاريخية مدى الأهمية الكبرى لهذه المهمة فى جدول أعمال العامل ، وبالطبع لم تكن هذه المخصصات كجباية بل كانت نظير الحماية ويمكن أن نفهم ذلك من أن عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف كتب إليه أن أصحاب العسل لا يرفعون إليهم ما كانوا يرفعون إلى رسول الله "ص"، وهو من كل عشرة زقاق زق، فكتب إليه عمر إن فعلوا فأحموا لهم أوديتهم وإلا فلا تحموها[٤] .

ولم تكن آلية جمع المال من قبل العمال تسير بشكل عشوائى بل كانت وفق ضوابط محددة [٥] ، كما ظهرت عدة وظائف تتعلق بهذه العملية الاقتصادية منها وظيفة المستوفي:وهو الرجل يبعثه

---

[١]الماوردي:الأحكام السلطانية، ص١٨٠ .

[٢]محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٣ ، ٣٣٤ .

[٣]الواقدي:فتوح الشام،ج١،ص١٣.

[٤] البلاذري:فتوح البلدان،ص٦٤ ، من الأمثلة على ذلك أيضاً ما كتبه سفيان بن عبد الله الثقفي إلى عمر بن الخطاب، وكان عاملا له على الطائف يذكر أن قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان، وما هو أكثر غلة من الكروم أضافا واستأمره في العشر، فقال فكتب إليه عمر "ليس عليها عشر" انظر : البلاذري:فتوح البلدان،ص٦٥ ، وكان سفيان بن عبد الله بن ربيعة عاملا لعمر بن الخطاب على الطائف، ولاه عليها إذ عزل عثمان بن أبي العاص عنها، ونقل عثمان بن أبي العاص حينئذ إلى البحرين . انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٣٠،ج٣،ص١٠٣٥ .

[٥] يمكن أن نفهم بعض هذه الآليات من خلال ما كتبه الخليفة عمر بن الخطاب إلى يعلى بن أمية عامله على خراج أرض نجران في أمر النجرانيين أن ينظر كل أرض خلا أهلها عنها، فما كان من أرض بيضاء تسقى سيحا أو تسقيها السماء، فما كان فيها من نخيل أو شجر، فأدفعه إليهم يقومون عليه ويسقونه،فما أخرج الله من

الإمام ليقبض المال من العمال، ويستخلصه منهم، ويقدم به عليه[١] ، فكان سعد بن أبي وقاص عامل عمر بن الخطاب بالعراق عندما فتح القادسية جمع الأموال كلها وكان الذي يقبض الأموال سليمان بن ربيعة[٢].

عمر بن الخطاب وآليات مراقبة ومحاسبة العمال :

كان الخليفة عمر بن الخطاب يحاسب عماله عن أخطائهم، وبخاصة تلك التصرفات التي تدل على الفخر، والتميز والتعالي وهدر الأموال العامة، فإذا برزت مؤشرات تدل على سوء

شيء، فلعمر وللمسلمين منه الثلثان ولهم الثلث. وما كان منها يسقى بغرب، فلهم الثلثان ولعمر وللمسلمين الثلث. وادفع إليهم ما كان من أرض بيضاء يزرعونها، فما كان منها يسقى سيحا أو تسقيه السماء، فلهم الثلث ولعمر وللمسلمين الثلثان. وما كان من أرض بيضاء تسقى بغرب، فلهم الثلثان ولعمر وللمسلمين الثلث . انظر : محمد حميد الله:مجموعة الوثائق السياسية، ص١٩٤ ، ١٩٥ ، أما عن كتب الآداب السلطانية في هذا الصدد يشير الماوردي بعض المعاملات فإذا ادعى أرباب الأموال دفع الزكاة إلى العامل وأنكرها، أحلف أرباب الأموال على ما ادعوه وبرئوا، وأحلف العامل على ما أنكره وبرئ، فإن شهد بعض أرباب الأموال لبعض بالدفع إلى العامل، فإن كان بعد التناكر والتخاصم لم تسمع شهادتهم عليه، وإن كان قبلهما سمعت، وحكم على العامل بالغرم، فإن ادعى بعد الشهادة أنه قسمها في أهل السهمان لم يقبل منه . انظر : الأحكام السلطانية، ص١٩٨ ، ١٩٩ ، ويشير إذا أقر العامل بقبض الزكاة وادعى قسمتها فيأهل السهمان فأنكروه، كان قوله في قسمتها مقبولاً لأنه مؤمن فيها؛ وقولهم في إنكار مقبول في بقاء فقرهم وحاجتهم . انظر : الماوردي:الأحكام السلطانية، ص١٩٩ ، وإذا أخطأ العامل في قسم الزكاة ووضعها في غير مستحق لم يضمن فيمن يخفى حاله من الأغنياء، وفي ضمانه لها فيمن لا يخفى حاله من ذوي القربى والكفار والعبيد قولان، ولو كان رب المال هو الخاطئ في قسمتها ضمنها فيمن لا يخفى حاله من ذوي القربى والعبيد ، ويكون حكم العامل في سقوط الضمان أوسع؛ لأن شغله أكثر فكان في الخطإ أعذر، أحدهما: استيفاؤها ممن وجب عليه من العاملين.والثاني: استفاؤها من القابضين لها من العمال. فأما استيفاؤها من العاملين: فيعمل فيه على إقرار العمال بقبضها، وأما العمل فيها على خطوط العمال بقبضها، فالذي عليه كتاب الدواوين أنه إذا عرف الخط كان حجة لقبض، سواء اعترف العامل بأنه خطة أو أنكره إذا قيس بخطه المعروف.والذي عليه الفقهاء أنه لم يعترف العامل بأنه خطه وأنكره لم يلزمه، ولم يكن حجة في القبض ولا يسوغ أن يقاس بخطه في الإلزام إجبارا، وإنما يقاس بخطه إرهابا ليعترف به طوعا، وإن اعترف بالخط وأنكر القبض، فالظاهر من مذهب الشافعي أنه يكون في الحقوق السلطانية خاصة حجة للعاملين وبالدفع، وحجة على العمال بالقبض اعتبارا بالعرف؛ والظاهر من مذهب أبي حنيفة أنه لا يكون حجة عليهم ولا للعاملين حتى يقر به لفظ كالديون الخاصة. وأما استيفاؤها من العمال: فإن كانت خراجا إلى بيت المال لم يحتج فيها إلى توقيع ولي الأمر، وكان اعتراف صاحب بيت المال بقبضها حجة في براءة العمال منها،وإن كانت خراجا من حقوق بيت المال، ولم تكن خراجا إليه لم يمض العمال إلا بتوقيع ولي الأمر، وكان التوقيع إذا عرفت صحته حجة مقنعة في جواز الدفع. انظر : الماوردي:الأحكام السلطانية، ص١٩٩ .

[١]الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٣ .

[٢]الواقدي:فتوح الشام،ج٢،ص١٧٩ .

تصرف الوالي، يستدعيه إلى المدينة مثلما حدث مع أبي موسى الأشعري حاكم البصرة عندما رُفِعت شكوى ضده، فاستدعاه عمر وحقق معه بنفسه[١].

ونتيجة لاتساع رقعة الدولة الإسلامية في عهد عمر وازدياد عدد ولاياتها، أضحى من الصعب الإحاطة بكل ما يجري في كل ولاية، ولما كان عمر حريصاً على أن يقف على دقائق الأمور في تصرف ولاته، وما كان يجري في كل ولاية اختار رجلاً من خيرة رجاله تقوى وقوى، وأمانة وسنا وتجربة، هو محمد بن مسلمة الأنصاري ليكون مراقبه الخاص على العمال، وأعمالهم والنظر في الشكاوي المرفوعة لهم[٢] ، كما كان الفاروق عمر بن الخطاب يكتب أموال عماله إذا ولاهم ثم يقاسمهم ما زاد على ذلك وربما أخذه منهم، ووجه محمد بن مسلمة إلى عمرو بن العاص والي مصر ليقاسمه المال[٣].

وارتباطاً بذلك فقد استعمل الفاروق عمر -عتبة بن أبي سفيان- على كنانة، فقدم معه بمال، فسأله الفاروق عمر عن هذا المال ، فذكر له عتبة أنه مال خرج به معه وتاجر فيه، فأنكر عليه الفاروق ذلك بخروج المال معه في هذا الوجه! فصيره في بيت المال، ثم بعد تولى عثمان بن عفان أراد رد المال لعتبة ولكن نصحه البعض بعدم فعل ذلك "فإياك أن ترد على من كان قبلك، فيرد عليك من بعدك"[٤] .

وكان الخليفة عمر بن الخطاب يحصي وضع العامل المالي وقت إرساله، ثم يشاطره ماله وقت عزله إذا زاد رأس ماله بشكل يثير الشبهة ، فبعث عمر رضي الله تعالى عنه بعامل فعزله، فجاء بما كان معه من المال، وانصرف إلى منزله بغير شيء[٥] .

---

[١] محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٥ .

[٢] ابن عبد البر : الاستيعاب،ج٣،ص٣٧٧؛ محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٥.

[٣] البلاذري:فتوح البلدان،ص٢١٧ .

[٤] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٢٢٠ .

[٥] الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٥٧٥ ، يشير الماوردي في ذلك أنه إذا استراب رب المال بالعامل في مصرف زكاته، وسأله أن يشرف على قسمتها لم يلزمه إجابته إلى ذلك؛ لأنه قد برئ منها بدفعها إليه، ولو سأل العامل رب المال أن يحضر قسمتها لم يلزمه الحضور لبراءته منها بالدفع، وإذا هلكت الزكاة في يد العامل قبل قسمتها أجزأت رب المال، ولم يضمنها العامل إلا بالعدوان، وإذا تلفت الزكاة في يد رب المال قبل وصولها إلى العامل لم تجزه وأعادها، ولو تلف ماله قبل إخراج زكاته سقطت عنه، إن كان تلفه قبل إمكان أدائها، ولا تسقط إن كان تلفه بعد إمكان أدائها، وإذا ادعى رب المال تلف ماله قبل ضمان زكاته كان قولاً مقبولاً؛ وإن اتهمه العامل أحلفه استظهارا، ولا يجوز للعامل أن يأخذ رشوة أرباب الأموال ولا يقبل هداياهم ، ويشير أيضا الفرق بين الرشوة والهدية: أن الرشوة ما أخذت طلبا، والهدية ما بذلت عفوا، فإذا ظهرت على العامل خيانة، كان الإمام هو الناظر في حاله، المستدرك لخيانته، دون أرباب الأموال، ولم يتعين لأهل السهمان في خصومته، إلا أن يتظلموا إلى الإمام تظلم الحاجات، ولا تقبل شهادتهم على العامل للتهمة اللاحقة بهم، فأما شهادة أرباب الأموال عليه؛ فإن كانت في أخذ الزكاة منهم لم تسمع شهادتهم، وإن كانت في وضعه لها غير حقها سمعت . انظر : الماوردي:الأحكام السلطانية،ص١٩٨ .

وإمعاناً فى تأكيده على نصائح عماله وتوجيهم للصالح العام فقد كان يقول لعماله" : إنما بعثناكم ولاة ولم نبعثكم تجارا"، على أن هذه الشدة في محاسبة الولاة لم يكن يقصد منها إضعاف سلطتهم، فقد كانت لهم الحرية المطلقة في إصدار الأحكام وتنفيذها، وسلطاتهم مساوية لسلطات عمر ما لزموا العدل، فإذا اعتدى عليهم معتد، أو استهان أحد بهم عوقب بشدة، ثم إنه كان يسمع لحجة عاملة، فإذا أقنعته لم يخف اقتناعه بها، ويثني عليه بعدها[١] .

ومن آليات الرقابة التى مارسها الخليفة عمر بن الخطاب على العمال فقد كان يجمع عماله بمكة في موسم الحج من كل عام، يسألهم عن أعمالهم، ويسأل الناس عنهم ليرى مدى دقتهم في الاضطلاع بواجبهم، وتنزههم حين أدائه لأنفسهم أو لذويهم، وكان يغتبط حين يرى عماله يتجردون لخير الرعية، ويثني عليهم لذلك ثناء عظيما، وكان عمر يأمر عماله على العراق أن سمعوا لنصائح الدهاقنة إذا ما اعترضتهم صعاب ومشكلات؛ لأن هؤلاء أعلم ببلادهم وناسهم من غيرهم[٢] ، كما كان العمال مسؤولين أمام الخليفة عن تنفيذ تعليماته الخاصة بالأعطيات والمنح المالية والصدقات واللقطاء والأيتام وكافة المستحقين للصدقة والمساعدة من بيت المال[٣].

كما عزل الخليفة عمر بن الخطاب قدامة بن مظعون على البحرين- وهو خال عبد الله وحفصة ابني عمر بن الخطاب أى أنه قريب الصلة بالخليفه نفسه إلا أن ذلك لم يمنعه من عزله بسبب عزله أنه وشي عنه أنه شرب فسكر [٤].

الخليفة عثمان بن عفان وتطور الوضعية الإدارية للعمال :

ارتبط عصر الخليفة عثمان بن عفان بطفرة كبيرة على مستوى الجهاز الإدارى ، ولكن تستمر لفظة العمال فى التواجد بوضوح عبر صفحات المصادر التاريخية ، ولا يمكن أن نتجاوز عصر الخليفة عثمان بن عفان بدون إدارك الأثر الطاغى للفتنة الكبرى وعلاقتها بالجهاز الإدارى بشكل عام وبالعمال بشكل خاص ، وما يعنينا هنا بشكل واضح هو ورود لفظ " العمال

---

[١]ومثال على ذلك قدم إلى الشام راكباً حماراً، فاستقبله معاوية بن أبي سفيان في موكب فخم مهيب، ونزل معاوية وسلم على عمر بالخلافة، فمضى في سبيله ولم يرد عليه السلام، فقال له عبد الرحمن بن عوف" :أتعبت الرجل يا أمير المؤمنين؛ فلو كلمته! فالتفت عمر إلى معاوية، وسأله :إنك لصاحب الموكب الذي أرى؟ قال معاوية :نعم! قال عمر: مع شدة احتجاجك، ووقوفك ذوي الحاجات ببابك؟ قال معاوية :ولم! ويحك؟ وأجابه معاوية :لأننا ببلاد كثر فيها جواسيس العدو، فإن لم نتخذ العدة، والعدد استخف بنا وهجم علينا، وأما الحجاب فإننا نخاف من البذلة جرأة الرعية، وأنا بعد عاملك، فإناستنقصتني نقصت، وإن استزدتني زدت، وإن استوقفتني وقفت"، قال عمر :يا معاوية ما سألتك إلا تركتني في مثل رواجب الضرس، لئن كان ما قلت حقا إنه لرأي أريت، ولن كان باطلا إنه لخديعة أديت، قال :فمرني يا أمير المؤمنين بما شئت، قال :لا آمرك ولا أنهاك".محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٣٦ .

[٢]محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٥٨ .

[٣]البلاذري:فتوح البلدان،ص٤٣٤ .

[٤]ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٢٧٧ .

" مع لفظ " الولاة " فى معظم الحوادث التاريخية لتلك الفترة ، واشتباك كلمة " ولى " مع كلمة استعمل فى العديد من الكتابات التاريخية لتلك الفترة [١] .

ومن الجدير بالذكر فقد اتسعت اختصاصات العامل فى عصر الخليفة عثمان بن عفان لتشمل العديد من الأوجه الحضارية والسياسية ، بل إن إحدى الروايات ذكرت أنه فى عهده كتب عامل نصيبين إلى معاوية وهو عامل عثمان على الشام والجزيرة يشكو إليه أن جماعة من المسلمين ممن معه أصيبوا بالعقارب فكتب إليه يأمره أن يوظف على أهل كل حيز من المدينة عدة من العقارب مسماة في كل ليلة ففعل فكانوا يأتونه بها فيأمر بقتلها[٢] ، بالإضافة إلى إقراض المال [٣] ، وعن صلاحيات بعض الولاة مثل معاوية بن أبى سفيان فحدث ولا حرج [٤] .

مرة أخرى تعود لفظة " العامل " فى الظهور من خلال كتاب الخليفة عثمان إلى عامله في النجرانيين يوصيه بأهل الذمة ، فإنهم أقوام لهم ذمة، وكانت بينه وبينهم معرفة. وانظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأوفهم ما فيها. وإذا قرأت صحيفتهم فارددها عليهم حيث إن الأسقف والعاقب وسراة أهل نجران الذين بالعراق، أتوا فشكوا إليه، وأرووه شرط عمر لهم. وما أصابهم من المسلمين، وإنه قد خففت عنهم ثلاثين حلة من جزيتهم لوجه الله تعالى، وأوفي لهم بكل أرضهم التي تصدق عليهم عمر عقبى مكان أرضهم باليمن [٥].

ومن المواضع أيضاً التى تبرز مدى الاشتباك بين المصطلحين " العامل – الوالى " ما قاله عمرو بن العاص فى نفس الحديث ونقاش عثمان بن عفان معه الذى تختلط فيها كلمات العامل بالوالى على النحو التالى " إنما عهدك بالعمل عاماً – حسب كلام الخليفة عثمان بن عفان فقال عمرو" إن كثيرا مما يقول الناس وينقلون إلى ولاتهم باطل " ، وقال عمرو بن العاص أيضاً " قد كنت عاملا لعمر بن الخطاب، ففارقني وهو عني راض [٦] .

أما عن المرحلة المفصلية للدولة الإسلامية فى عصر عثمان بن عفان وهى الفتنة الكبرى ، تلك الفتنة التى كان " العمال – الولاة " محور مفصلى وأساسى فيها ، فقد كان هدف القائمين على هذه الفتنة تفكيك الجهاز الإداري للدولة الإسلامية، فادعوا أولاً أن الخليفة عثمان بن عفان كان

---

(١) البلاذري:فتوح البلدان،ص١٧٨ ، ١٧٩ .

(٢)البلاذري:فتوح البلدان،ص١٧٨.

(٣) ابن حبان:السيرة النبوية ،ج٢،ص٥٣٢ .

(٤) لما ولي معاوية الشام والجزيرة لعثمان بن عفان أمره أن ينزل العرب بمواضع نائية عن المدن والقرى ويأذن لهم في اعتمال الأرضين التي لا حق فيها لأحد فأنزل بني تميم الرابية وأنزل المازحين والمديبر أخلاطا من قيس وأسد وغيرهم وفعل ذلك في جميع نواحي ديار مضر ورتب ربيعة في ديارها على ذلك، وألزم المدن القرى والمسالح من يقوم بحفظها ويذب عنها من أهل العطاء ثم جعلهم مع عماله . انظر : البلاذري:فتوح البلدان،ص١٧٨ ، ١٧٩ .

(٥)محمد حميد الله:مجموعة الوثائق السياسية، ص١٩٧ ، ١٩٨ .

(٦)الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٣٥٦ .

يستعمل أقاربه بشكل واضح ومجامل [١] ، كما كانوا يكتبون إلى الأمصار كتباً ورسائل يضعونها في عيوب ولا تهم فيكتب أهل كل مصر منهم إلى المصر الآخر بما يضعونه حتى ملأوا الأرض بذلك إذاعة[٢] .

ولا تتوارى كلمة " العمال " فى الخطاب السياسى لتلك الفترة ، من ذلك ما ذكره بعض من وُصِفُوا بالثوار أيام الفتنة الكبرى على النحو التالى " ما هذا الكتاب الذي وجدنا مع رسولك، وكتبت به إلى عاملك... اعزل عنا عمالك الفساق، واستعمل علينا من لا يتهم على دمائنا وأموالنا [٣] ، ومن الروايات التاريخية التى تثير الاستغراب أيضاً وجود لفظ العامل والوالى فى نفس الجملة ، فقد قال بعض أتباع ومثيرى الشغب فى أثناء الفتنة الكبرى " نستعفي هذا الوالي من بعض عمالنا " [٤] .

يجب أن نؤكد فى هذا الإطار أن الخليفة عثمان بن عفان لم يكن متهاوناً مع عماله كما حاولت بعض الكتابات المُغرضة إظهار ذلك وهناك حوادث عديدة توضح هذا الأمر فقد عزل الخليفة عثمان بن عفان " الوليد بن عقبة" عامله على الكوفة حتى سنة ٣٠هـ/ ٦٥٠م، وولى مكانه سعيد بن العاص، وكان وراء هذا العزل، فقد حصلت عملية سرقة ثم قتل، واعتقل القتلة وحاكمهم الوالي وأعدمهم، لكن ذويهم لم يتقبلوا الأمر، وكان المقتولين من بني الأزد وأسد، وأضحى آباء الذين قتلوا أعداء شخصين للوليد، فترصدوه واقتفوا أثره ثم ركزوا على نقاط ضعفه، وأوقعوا به أمام الخليفة الذي اضطر إلى عزله[٥] ، كما عزل الخليفة عثمان بن عفان واحد من الأسماء الكبيرة أيضاً وهو " أبا موسى الأشعري عن البصرة وكان عاملا عليها سبع سنين " [٦].

---

[١] حسب أحد الباحثين فإن ولاة عثمان عندما استشهد كانوا أكثر من عشرين والي، وبإحصائية أجراها الباحث استطاع الوصول إلى ان نسبة الولاة من أقارب عثمان عند استشهاده كانت قليلة يمكن أن تكون حوالى السدس، وأن الحكم على الولاة ليس بأنسابهم بل بأفعالهم، فلم ينقل عن أحد منهم أنه كان ظالماً لرعيته أو أنه أساء إستخدام سلطاته، بل كانوا من المجاهدين الفاتحين الذين حملوا رسالة الإسلام، وأوصلوها إلى مشارق الأرض ومغاربها، وأن عثمان لم يأتي بأقاربه من على قارعة الطريق، بل أن اغلبهم قد استعملهم رسول الله ص وخليفتاه من بعده، فقد استعان رسول الله صلعم ببني أمية أكثر مما استعان بأي بطن آخر في قريش، ولا عجب في ذلك فقد كان بني أمية أصحاب اللواء في الجاهلية وهو رئاسة القوة الحربية في قريش، فنشأ أبنائهم على الفروسية والبطولة، فكانوا أهلاً لأن يستعان بهم في أمور الحرب والسياسة؛ أنظر : محمد أسامة زيد: التنكيل بما يدرس فى التاريخ من أباطيل ، دار الثقافة العلمية ، الاسكندرية ، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ ، ص ٨٢.

[٢] المالقي: التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان" تحقيق : محمود يوسف زايد ، دار الثقافة ، الدوحة ، قطر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ ، ص ٩٥ ، ٩٦ .

[٣] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٣٧١ .

[٤] الطبري: تاريخ الأمم والملوك، جـ ٢، ص ٦٥٢ .

[٥] ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٢٢،ج٤،ص٥٥٥؛ محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٣٩٦

[٦] ابن حبان:السيرة النبوية،ج٢،ص٥٠٥ .

وما يؤكد المعنى السابق أنه فى سنة ٣٤هـ/ ٦٥٤م استدعى الخليفة عثمان بن عفان ولاته إلى المدينة لبحث الأوضاع المتردية في الأمصار، وازدياد الشكوى، والتذمر بين الناس، فاستغل المعارضون في الكوفة، والمتعاطفون مع المبعدين خروج سعيد بن العاص، واستدعوا هؤلاء للعودة، وتعهدوا لهم بعدم السماح للوالي بالعودة إلى الكوفة، وأعلموهم بأنه لا طاعة لعثمان على ما ينكر منه[١] .

عصر الخليفة على بن أبى طالب :

بدأ عصر الخليفة على بن أبى طالب بقرارات تتعلق بعزل ولاة عثمان، واستبدالهم بفئة جديدة غير متورطة في السياسة، وليست لأسمائها شهرة كبيرة خارج المدينة، فبعث قثم بن العباس واليا على مكة، وعثمان بن حنيف واليا على البصرة، وعمارة بن شهاب والياً على الكوفة، وعبيد الله بن العباس والياً على اليمن، وقيسا بن سعد والياً على مصر، وسهلا بن حنيف والياً على الشام[٢] ، وبالتالى فإن لفظ " الوالى " صار واضح الذكر ، وحسب الروايات التى لم تتخل على كلمة "العمال " أن المغيرة بن شعبة قد دخل على "علي بن أبي طالب" محاولاً إثنائه عن بعض هذه السياسات قائلاً له "يا أمير المؤمنين إن لك حق الصحبة، فأقر معاوية على ما هو عليه من أمر الشام، وكذلك جميع عمال عثمان حتى إذا أتتك طاعتهم وبيعتهم استبدلت حينئذ أو تركت – فرد عليه علي قائلاً – أنا ناظر في ذلك". [٣].

ومن الصلاحيات التى أُضيفت للعمال فى تلك الفترة أن العمال كان يؤخذ منهم البيعة للخليفة الجديد فكان جرير بن عبد الله البجلي بهمذان عاملاً عليها كان عثمان استعمله عليها، وكان الأشعث بن قيس على أذربيجان عاملا عليها، كان عثمان استعمله عليها، فلما قدم الخليفة علي

---

[١]الطبري: تاريخ الرسل والملوك،ج٤ ص٣٣١، ٣٣٢؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٢،ص٥٢٢؛ محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٤٠٩ .

[٢]الطبري: تاريخ الرسل والملوك،ج٥،ص١٣٢؛الخزاعي:تخريج الدلالات السمعية، ص٤٧٨؛ ابن عبد البر:الاستيعاب،ج٣،ص١٣٠٤؛ محمد طقوش:تاريخ الخلفاء الراشدين، ص٤٣٣ .

[٣] الدينوري: الأخبار الطوال، ص ١٤٢ .

عزم الخليفة علي بن أبي طالب على المقام بالمدينة وبعث العمال على الأمصار، فبعث عثمان بن حنيف على البصرة أميرا، وعمارة بن حسان ابن شهاب على الكوفة، وعبيد الله بن عباس على اليمن، وقيس بن سعد على مصر، وسهل بن حنيف على الشام . انظر : ابن حبان :السيرة النبوية ،ج٢ ،ص٥٢٦ ؛ انظر : ابن عبد البر:الاستيعاب،ج١،ص١٥٩ ، وأما قيس بن سعد فكان على إيلة وعبيد الله بن عباس فإنه خرج منطلقا إلى اليمن، لم يعانده أحد ولم يصده عنها صاد حتى دخلها فضبطها لعلي، وأما عمارة بن حسان بن شهاب فإنه أقبل عاملا إلى الكوفة . انظر : ابن حبان :السيرة النبوية ،ج٢،ص٥٢٧ ، وكان سهل بن حنيف من فارس عاملا على البصرة للخليفة علي بن أبي طالب وانتقض أهل الجبال عليه ورفضوا دفع الخراج فقدم ابن عباس البصرة، في جمع كثير، فوطئ بهم أهل فارس، فأدوا الخراج . انظر : الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٥، ص١٣٧.

بن أبي طالب الكوفة منصرفا إليها من البصرة، كتب إليهما يأمرهما بأخذ البيعة له على من قبلهما من الناس، والانصراف إليه ففعلا ذلك، وانصرفا إليه[١] .

وما يفيد الدراسة هنا هو استمرار الحضور الطاغى لمصطلح " العمال " فى المتون التاريخية لتلك الفترة ، وحتى بعد مقتل على بن أبى طالب تحدثت روايات عن خروج عبد الله بن العباس عامل الخليفة علي على البصرة ولحق مكة بعد قتل الخليفة علي، حتى صالح الحسن معاوية، ثم خرج حينئذ إلى مكة[٢] ، كذلك خروج بجبل لبنان قوم شكوا عامل خراج بعلبك، فوجه صالح بن علي من قتل مقاتلتهم وأقر من بقي منهم على دينهم وردهم إلى قراهم وأجلى قوما من أهل لبنان[٣].

وبغض النظر عن الإشكالات السياسية المرتبطة بذلك العصر والتى ساهمت فى تعقد الصورة السياسية والتخلخل الإدارى فقد عهد الإمام علي إلى عماله كيف يسيرون في أهل الإسلام فأمرهم أن يتقوا الله وحده لا شريك له، وأن يلين لهم الجناح، ويحسن فيهم السيرة بالحق، ويحكم بينهم وبين من لقي من الناس بما أنزل الله عز وجل في كتابه من العدل، وأمرهم بطاعته إذا فعل ذلك، وقسم بقسط، واسترحم فرحم، فاسمعوا، وأطيعوا، وأحسنوا مؤازرته ومعاونته، وأن يتقوا، وأن من ولاه شيئا من أمور المسلمين قليلا أو كثيرا فلم يعدل فيهم أن لا طاعة له، وهو خليع مما وليته، وقد برئت ذمم الذين معه من المسلمين، وأيمانهم، وعهدهم، فيستخيروا الله عند ذلك، ثم يستعملوا عليهم أفضلهم في أنفسهم، وأن يطيعوا العلاء بن الحضرمي فأنه على حق، حتى يخالف الحق إلى غيره ، ومن لقيتم من الناس فادعوهم إلى كتاب الله المنزل وسنته، وسنة رسوله، وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه، وتحريم ما حرم الله عليهم في كتابه[٤] .

نؤكد هنا أن المتون التاريخية والنظم والرسوم التى أرخت لتلك الفترة موضوع الدراسة اعتمدت لفظ " العامل " فكان اللفظ المؤسس فى الحديث عن من تقلد هذه المسؤولية ، وأن الحضور الكبير للفظ الولاة قد تشابك مع العامل صار تدريجياً حتى تبلور بشكل واضح فى بواكير حكم الدولة الأموية ، وأن ما نقلته المصادر التاريخية من استخدام لفظ الوالى يعكس الواقع الإدارى والسياسى للمؤرخين الذين كتبوا عن هذه الأحداث فى ظل الحكم العباسى الذى تبلورت فيه النظم السياسية والإدارية بشكل واضح ومحدد ، فعكس المؤرخين والكتاب ثقافة مجتمعهم الشائعة أكثر ما عكسوا حقيقة وماهية النظام الإدارى المبكر .

وآخر ما يمكن أن نضيفه هنا أننا نتفهم أن كلمة الوالى التى أصبح لها حضور واضح فى عصر الخلافة الراشدة إرتبطت بشكل أكبر بشخصيات لها كاريزما أكثر وضوحاً ، هذه الكاريزما التى لم يكن من الممكن أن تجد مكاناً لها فى العصر النبوى ، أما فى العصر الراشدى فقد تجلت شخصيات واضحة المعالم والخصوصية مثل عمرو بن العاص ومعاوية بن أبى سفيان ، فضلاً عن التوسع فى الولايات الكبرى مثل الشام ومصر ، حتى انتقل هذا الصدى

---

[١] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٤، ص٥٦١ .

[٢] الطبري:تاريخ الرسل والملوك،ج٥، ص١٤١ .

[٣] البلاذري:فتوح البلدان،ص١٦٢ ، ١٦٣ .

[٤] محمد حميد الله:مجموعة الوثائق السياسية، ص٥٧٢ ، ٥٧٣ .

لمستويات أخرى من الكتابة والتأريخ مكنتنا أن نرى مؤلفات مثل كتاب الكندى " الولاة والقضاة " .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : المصادر :

البلاذري " أحمد بن يحيى بن جابر" (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢م)
فتوح البلدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ"
ابن حبان " أبى حاتم محمد بن أحمد التميمى " ت (٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م)

السيرة النبوية وأخبار الخلفاء وهى سيرة النبى وخلفائه من الثقات ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٤١٧م) .

ابن حبيب الحلبي: (ت ٧٧٩هـ / ١٣٧٧م)
المقتفى من سيرة المصطفى ، تحقيق : مصطفى محمد حسين الذهبى ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٩٩٦ .
الخزاعي " على بن محمد بن أحمد بن موسى " ت (٧٨٩هـ / ١٣٨٧م)
تخريج الدلالات السمعية على ما كان فى عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، دار الغرب الإسلامى ، بيروت ، ١٤١٩هـ .

الطبري " أبو جعفر محمد بن جرير" ت (٣١٠ هـ/ ٩٢٢ م)
تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف، ١٩٦٩م.
ابن عبد البر " أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد " ت (٤٦٣هـ / ١٠٧٠م)
الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ، تحقيق : على محمد البجاوى ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٩٢.

ابن عبد ربه " أبي عمر أحمد بن محمد " ت (٣٢٨هـ/ ٩٣٩ م)
العقد الفريد ، تحقيق: أحمد أمين وآخرون، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م.
المالقي " محمد بن يحيى بن أبي بكر " (ت ٧٤١ هـ / ١٣٤٠م)
التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان" تحقيق د / محمود يوسف زايد ، دار الثقافة ، الدوحة ، قطر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ .

الماوردي " أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب" ت (٤٥٠هـ/ ١٠٥٨ م)

الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار قتيبة ، الكويت ، ١٩٨٩ .
الهيثمي " أبو الحسن نور الدين على بن أبى بكر " ت (٨٠٧هـ / ١٤٠٤م)
المقصد العلي فى زوائد أبى يعلى الموصلى ، دار الكتب العلمية ، بيرت ، د.ت .
ابن قدامة " أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد " ت (٣٣٤هـ / ٩٤٥م)
المغنى ، تحقيق : طه الزينى وآخرون ، مكتبة القاهرة ، ١٩٦٨ .

ابن هشام " أبي محمد عبدالملك بن هشام المعافري " (ت ٢١٣هـ/ ٨٢٨م)
" السيرة النبوية " تحقيق محمد شحاتة إبراهيم ، القاهرة، د . ت .

الواقدي " محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي " (ت ٢٠٧هـ/ ٨٢٣م)

المغازى ، تحقيق : مارسدن جونس ، دار الأعلمى ، بيروت ، ١٩٨٩م.
أبو يوسف "القاضي يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري" (ت:١٨٢هـ/ ٧٩٨م).

كتاب الخراج، دار المعرفة ، بيروت، ١٩٧٩ .

ثانياً : المراجع :

أحمد عجاج:

الإدارة فى عصر الرسول " دراسة تاريخية للنظم الإدارية فى الدولة الإسلامية الأولى ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .

محمد أسامة زيد:

التنكيل بما يدرس فى التاريخ من أباطيل ، دار الثقافة العلمية ، الاسكندرية ، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ .

محمد حميد الله:

مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ، دار النفائس ، بيروت ، ١٩٨٧ .

محمد سهيل طقوش:

تاريخ الخلفاء الراشدين، دار النفائس ، بيروت ، ٢٠٠٣ .

مصطفى دويدار :

وادى القرى فى العصر النبوى ، بحث منشور بمجلة الإستواء ، جامعة قناة السويس ، مصر ، ٢٠١٨ .

From workers to governors, a reading in the development of the administrative system of the Islamic state Between the Prophet and Rashidi eras

By

Dr. Youssef Rashid Rashdan Al-Mutairi

PhD in Islamic history and Islamic civilization

Abstract:

There is no doubt that Islam came in its original message and mission as a religion and a state. In addition to the great religious role of the Messenger, may God’s prayers and peace be upon him, he also had a political role.

The Prophet, may God’s prayers and peace be upon him, and after him the Rightly Guided Caliphs established a large administrative apparatus for collecting and disbursing zakat, and after immigration and the establishment of the state in Medina, revenues began to flow into the state, so this required the existence of special jobs to save various funds, send workers to collect alms, and establish a complete administrative apparatus for this purpose” .

In any case, the researcher's goal in this study is not to analyze and monitor the development of the administrative apparatus in general, but the purpose here is to monitor the overlap between the terms workers and governors. In presenting the difference between the terms workers and governors, and showing the stage

in which the oldest and established classic term, which is the term “workers”, was overlooked in favor of the more familiar term. It is the term “governor”, and therefore the aim of this research will start from an attempt to monitor and identify any features or highlights that the historical writings may convey to us in this regard.

Keywords: Workers, rulers, the Prophetic and Rashidi eras